

بيروت في: ٢٠٢٣/١١/١٠
رقم الصادر: ١٣٠٥/م.ص.

الجمهورية اللبنانية
الليبياتنا



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد(ة) الوزير(ة)

سنداً للمادتين /٦٢/ و/٦٤/ من الدستور،

والحاقاً بكتابنا رقم ١٣٠٢/م.ص تاريخ ٢٠٢٣/١١/١٠،

يعقد مجلس الوزراء، بهيئة تصريف الأعمال، جلسة عند الساعة التاسعة والنصف من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٣/١١/١٤ في السراي الكبير، لبحث المواضيع المبيّنة في الجدول المورّع بموجب كتابنا المذكور أعلاه.

للتفضّل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء